رابط المادة على منصة باحث

شرح مختصر صحيح مسلم

592 - شرح مختصرصحيح مسلم)باب: في صبغ الشعر وتغيير الشيب(الشيخ عبد الرزاق البدر

عبدالرزاق البدر

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اما بعد اللهم اغفر لنا ولشيخنا والسامعين قال الحافظ المنذري رحمه الله تعالى في مختصره على صحيح الامام مسلم - 00:00:00

باب في صبغ الشعر وتغيير الشيب عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما انه قال اتي بابي وحافة رضي الله عنه يوم فتح مكة ورأسه ولحيته كالثغامة بياضا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروا هذا بشيء - 00:00:17

واجتنبوا السواد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك نبينا محمد - 00:00:38

وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما واصلح لنا الهنا شأننا كله ولا تكلنا الى انفسنا طرفة عين اما بعد قال رحمه الله تعالى باب في صبغ الشعر - 00:00:58

وتغيير الشيب اي ان صبغه من السنة ومما جاء به الامر عن نبينا الكريم صلوات الله وسلامه عليه يغير لكن لا يغير بالسواد بل يجنب السواد كما يأتي معنا في هذا الحديث حديث جابر - 00:01:24

رضي الله عنه قال اوتي بابي قحافة رضي الله عنه يوم فتح مكة ابو قحافة ووالد ابي بكر الصديق رضي الله عنه وارضاه لما دخل النبي عليه الصلاة والسلام مكة فاتحا - 00:01:51

جاء ابو بكر بوالده وهو في ذاك الوقت لم يزل على كفره جاء بوالده وادخله الى النبي عليه الصلاة والسلام يقوده فقال له النبي النبي عليه الصلاة والسلام هلا تركت - 00:02:14

الشيخ في بيته حتى اكون انا اتيه هلا تركت الشيخ في بيته حتى اكون انا اتيه وقتها لم يكن مسلما وقتها ابو قحافة لم يكن مسلما. ومع هذا يقول النبي صلى الله عليه وسلم هلا تركت الشيخ - 00:02:40

في بيته حتى اكون انا اتيه وهذا الخلق والتعامل واللطف من النبي عليه الصلاة والسلام له اثره العظيم بفتح القلوب قبولها لدعوته عليه الصلاة والسلام فقال ابو بكر رضي الله عنه هو احق - 00:02:59

ان يمشي اليك من ان تمشي اليه ثم اجلسه النبي عليه الصلاة والسلام بين يديه ومسح صدره ثم قال له اسلم فاسلم رظي الله عنه فاسلم رضي الله عنه فكان اسلامه في ذلك - 00:03:24

اليوم في يوم اه فتح مكة و لما جيء به كان شعره كما وصف في الحديث رأسه ولحيته كالثغامة بياضا يعني كل ما في آآ شعر لحيته رأسي كله بياض - 00:03:43

كله بياض ليس فيه من السواد شيء كأنه ثغامة كانه ثغامة والثغامة نبات اه يوصف بانه ابيض هي بماله وزهوره بثماره وزهوره كله ابيض فكأنه ثغامة يعني كأنه هذا النبت - 00:04:09

انه هذا النبت كأنه هذا النوع من النبات قال كانه طغامة بياضا يعني من البياض الذي فيه الذي لم يصبح معه سواد فقال عليه الصلاة والسلام غيروا هذا بشيء غيروا هذا اي الشيب - 00:04:36

بشيء اي بصبر من الاصباغ لكن يستثنى السواد قال واجتنبوا السواد اجتنبوا السواد اي اه لا تصبغوا بسواد واصبغوه بلون لا يكون اه

لا يكون من اه اللون الاسود اه ابو قحافة - 00:04:58
ابنه كما هو معلوم صديق الامة و ابن ابي بكر اه عبدالرحمن صحابي وابن عبد الرحمن محمد صحابي ولهذا يعني اتفق لبيت ابي بكر رضي الله عنه ما لم يتفق لغيره - 00:05:26
ان كان اربعة على التوالي في في تناسل ابي قحافة كلهم صحابة محمد ابن عبد الرحمن ابن ابي بكر ابنك ابن ابي قحافة صحابي ابن صحابي ابن صحابي ابن صحابي - 00:05:51
قال ابن الصلاح ولا نعرف اربعة من الصحابة على نسق يعني اه على نسقي في التناسل على نسق سوى هؤلاء محمد ابن عبد الرحمن ابن ابي بكر ابن ابي قحافة رضي الله عنهم - 00:06:10
وكذلك قال مثل قوله غير واحد من اهل العلم وقول النبي عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث غيروا هذا بشيء واجتنبوا السواد الحكم يشمل الرجال والنساء الحكم يشمل الرجال والنساء ولا لا تغير المرأة - 00:06:31
اه الشيب الذي يكون فيها بالسواد. تتجنب تتجنبه نعم قال رحمه الله باب في مخالفة اليهود والنصارى في الصبغ عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود والنصارى لا يصبغون - 00:06:58
فخالفوهم قال باب في مخالفة اليهود والنصارى في الصبغ يعني في كونهم لا يصبغون يتركون الشيب على حاله لا يغيرونه فامر عليه الصلاة والسلام بمخالفتهم قال عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود والنصارى لا يصبغون - 00:07:19
اي لا يصبغون الشيب لا يغيرونه يتركونه على حاله قال فخالفوهم اي بتغييره ويغير بغير السواد كما تقدم في حديث جابر الذي قبله قال رحمه الله باب في لباس الحبرة - 00:07:43
عن قتادة قال قلنا لانس بن مالك رضي الله عنه اي اللباس كان احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ او اعجب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:08:03
قال الحبرة قال باب في لباس الحبرة حبرة على وز عنبة وهو نوع من الثياب هي تتخذ من القطن او الكتان محبرة ولهذا يقال لها حبرة محبرة اي مزينة والحبر لا تكون الا مخططة مزينة - 00:08:18
ولهذا يقال لها حبرة يعني من التزيين ومنه قول ابو موسى للنبي صلى الله عليه وسلم لو علمت انك تستمع ليل حبرت التحذير والتزيين اه آآ قال قال عن قتادة قال لنا - 00:08:44
آآ قال لنا آآ قلنا لانس بن مالك اي اللباس كان احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم او اعجب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحبا - 00:09:06
راه قال الحبرة وجاء ايضا ان احب اللباس اليه البياض ولهذا ابن القيم اه رحمه الله في الزاد يقول وكان احب الثياب الي البياض والحبر البياض والحبر البياض الذي هو اه لونه كله ابيض - 00:09:16
والحبر الذي هو محبر اه على اه نحو ما ما ذكر في صفة هذا الثوب الذي كان آآ يحبه صلوات الله وسلامه عليه. ثياب من القطن او الكتان محبرة اي مزينة ولا تكون محبرة الا اذا كانت - 00:09:39
اه مخططة نعم قال رحمه الله باب في لبس المرط المرحل عن عائشة رضي الله عنها انها قالت خرج النبي صلى الله عليه وسلم ذات غداة وعليه مرط مرحل من شعر اسود - 00:10:01
قال باب في آآ لبس المرض المرحل المرط هذا ثوب ثوب يكون من الصوف ومرحل اي فيه خطوط وفي نقوش عن عائشة رضي الله عنها قالت خرج النبي صلى الله عليه وسلم ذات غداة يعني في الصباح الباكر - 00:10:19
وعليه مرط اي ثوب من الصوف اه مرحل اي فيه نقوش او خطوط آآ من شعر اسود يعني صنع من شعر وآآ شعور البهائم الوان لكن هذا اللون آآ يعني لون الشعر الذي صنع منه هذا الصوف - 00:10:49
آآ اسود ولهذا قال من شعر اه اسود نعم قال رحمه الله باب في لبس الازار الغليظ والثوب الملبد عن ابي بردة قال دخلت على عائشة

رضي الله عنها فاخرجت الينا ازارا غليظا مما يصنع باليمن - 00:11:18
وكساء من التي يسمونها الملبدة قال فاقسمت بالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض في هذين الثوبين قال باب في لبس آآ لبس الازار الغليظ والثوب الملبد. الازار هو ما يلف به اسفل البدن - 00:11:38
والثوب ما يلبس عليه وما يتكون من قطعتين من اللباس يقال له حلة فتقول آآ يقول ابن الدرداء دخلت دخلت على عائشة رضي الله عنها فاخرجت الينا ازارا غليظا مما يصنع - 00:12:02
اليمن ازارا غليظا اي سميكا وكساء من التي يسمونها الملبدة الكساء الثوب الذي يسمونها الملبدة اي لكونها ثخينة لكونها تخينة متينة وقيل الملبدة المرقعة قالت فاقسمت بالله رضي الله عنها وارضاها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض - 00:12:23
في هذين الثوبين وهذا فيه هوان الدنيا عند النبي عليه الصلاة والسلام وقناعته صلى الله عليه وسلم الى ان آآ خرج من الدنيا وهو يتقلل منها قنوع منها اليسير صلوات الله وسلامه عليه. نعم - 00:12:56
رحمه الله باب في الانماط عن جابر رضي الله عنه انه قال لما تزوجت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذت انماطا قلت وانى لنا انماط قال اما انها ستكون - 00:13:20
قال جابر وعند امرأتي نمط فانا اقول نحيه عني وتقول قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها ستكون قال باب في الانماط. الانماط جمع نمط الانماط جمع نمط وهو نوع من البسط الفرش - 00:13:37
اه لما تزوج جابر رضي الله عنه قال له النبي صلى الله عليه وسلم اتخذت انماطا اي هل اتخذت انماطا؟ يعني شيئا تضعه على اه فراش النوم لا ليكون ارفق والطف واريح في - 00:14:02
النوم اتخذت انماطا قلت وانا لنا انماط من اين لنا الانماط ان لنا الانماط اي اي من اين لنا آآ الانماط؟ اين من اين لنا هذا النوع من البسط قال اما انها ستكون وهذا من اعلام النبوة. يعني يخبر عليه الصلاة والسلام - 00:14:25
ان اه امر ان سيقع ووقع كما اخبر حصلت الفتوح وآآ وظعوا هذه الانماط على فروشهم وضعوا هذه الانماط على فرشهم. قال اما انها ستكون يعني لما قال جابر انا لنا انماط يعني ما عندنا شي آآ امورنا يعني - 00:14:52
واللذات يد ما عندنا هذه الانماط من اين لنا الانماط؟ قال انها ستكون يعني ستحصل فتوح ويكثر المال وتتيسر هذه الانماط وتضعونها على على فروشكم قال جابر وعند امرأتي نمط - 00:15:16
عند امرأتي نمط فانا اقول نحيه عني فانا اقول نحيه عني وتقول قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها ستكون هذه اللفظة اخذتها رظي الله عنها واوردتها في هذا الموظوع قالت ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال - 00:15:38
انها ستكون والحديث لا يدل على المنع من هذه الانماط بل يدل على جوازها يدل على جوازها واباحتها نعم رحمه الله باب اتخاذ ما يحتاج اليه من الفرش عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له - 00:15:56
فراش للرجل وفراش لامرأته. والثالث للضيف والرابع للشيطان قال باب اتخاذ ما يحتاج اليه من الفرش يعني في البيت يجعل الانسان في البيت ما يحتاج اليه من الفرش اولا ما يتعلق به - 00:16:22
وزوجه وولده ان كان له ولد كل له فراشه. هذه لابد منها فقال فراش للرجل وفراش لامرأة وان كان لهم مثلا آآ اولاد كل ولد اه كل ولد منه له فراشه. لان هذه كلها تستعمل - 00:16:44
كلها تستعمل قال والثالث للظيف والثالث للضيف اه الثالث للضيف ان لم يكن هناك اولاد لكن لو كان هناك اولاد اثنين ثلاثة اربعة سيكون آآ فراش الضيف هو الخامس او السادس او السابع حسب - 00:17:07
آآ عدد الاولاد الذين في البيت قال والثالث للضيف ايضا قوله الثالث للضيف لا يعني ان يكون الفراش المتخذ للضيف فراش واحد لا يعني ان يكون الفراش المتخذ للضيف فراش واحد - 00:17:29
بل بحسب عادة الانسان ما من الناس من هو كثير الاظياف وبيته يؤلف ويأتيه الاضياف ويباتون عنده فبعضهم كثير الاضياف فاذا كان من عادته كثرة الاظياف يأتيه مثلا العشرة او اه او الخمسة سويا واه يتكرر ذلك - 00:17:50

فخصص لهم فرشا لهذه الحاجة فهذا من كرم الضيافة ومن الاحسان للضيف اما ان يتخذ فرسا ويراكمها في البيت ولا يحتاج اليها ولا اولاد يحتاجون اليها ولا ايظا يأتيه ظيوف ينامون عليها - 00:18:17

فهذه ما يصلح ان ان يجعل في بيته شيء من ذلك لان النبي عليه الصلاة عليه الصلاة والسلام قال من رابع ماذا للشيطان الرابع يعني اسراف واتخاذ شيء لا حاجة اليه - 00:18:36

فللشيطان اي اي مما يدعو اليه الشيطان او للشيطان يكون الشيطان هو الذي اه يبيت على هذا الفراش الذي اه وجد ولا يستعمل ليس له حاجة وظعه من باب التكاثر او من باب الاسراف الذي لا حاجة اليه. لكن الرجل المظياف - 00:18:52

الذي يأتي بيتها ضيوفه ويباتون عنده فيتخذ فرسا يهيئها لحاجة اضيافه واكرام اضيافه هذا يدخل في باب آآ في باب اكرام الضيف الاحسان اليه قال رحمه الله باب فراش الادم حشوه ليف - 00:19:13

العشرة رضي الله عنها انها قالت انما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ينام عليه ادما حشوه ريف قال باب فراش الادم حشوه ليث وورد حديث عائشة رضي الله عنها قالت انما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي نام عليه ادما - 00:19:38

حشوه ليف الادم هو الجلد المدبوغ الادم هو الجلد المدبوغ والليف هو الذي يستخرج من النخل الذي يستخرج من النخل الياف انه النخيل فهكذا كان فراشه عليه الصلاة والسلام من جلد - 00:20:01

مدبوء والحشو الذي في داخلهم ليس اسفنج ولا قطن ولا من الاشياء التي هي اكثر اه راحة لمن ينام عليها بل كانت من الليف من كان ابل كانت من اه الليف هكذا كان فراشه وهذا فيه ما كان عليه عليه الصلاة والسلام من - 00:20:25

اه الزهد والقناعة باليسير صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. نعم قال رحمه الله باب في اشتمال الصماء والاحتباء في ثوب واحد عن جابر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:20:48

نهى ان يأكل الرجل بشماله او يمشي في نعل واحد وان يشتمل الصماء وان يحتبي في ثوب واحد كاشفا عن فرجه قال باب في اشتمال الصماء والاحتباء في ثوب واحد - 00:21:08

هذان نوعان من اللباس جاء النهي عنهما جاء النهي عنهما ثم اورد هذا الحديث حديث جابر رضي الله عنه وقد اشتمل على اربعة امور نهى النبي عليه الصلاة والسلام عنها - 00:21:26

اشتمل على اربعة امور نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنها بدأها بالنهي عن الاكل بالشمال بدأها بالنهي عن الاكل بالشمال قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يأكل الرجل بشماله - 00:21:48

نهى ان يأكل الرجل بشماله وثبت عنه في حديث اخر اخباره عليه الصلاة والسلام ان الشيطان يأكل بشماله وهذا فيه ان من يأكل بشماله يكون عنده تشبه بالشيطان في هذه الصفة والعياذ بالله - 00:22:09

فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاكل بالشمال بل يؤكل باليمين لان الاشياء الاشياء الكريمة الاشياء الفاضلة الاشياء الطيبة يستعمل لها اليمين وخلاف ذلك تستعمل له تستعمل له الشمال - 00:22:27

التيامن في الامور الطيبة الامور الحسنة ومن ذلك الاكل الاكل يأخذه بيمينه ويضعه في فمه بيمينه ولا ولا يجعل شماله التي هي الاشياء الممتهنة هي التي ترفع الاكل وهي التي يضع فيها الاكل بفمه - 00:22:48

فهذا مما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه قال نهى ان يأكل الرجل بشماله ومرة في مجلسه كان رجلا يأكل بشماله فنهاه عليه الصلاة والسلام مر معنا الحديث فقال الرجل لا استطيع - 00:23:11

فقال عليه الصلاة والسلام لاستطعت فما رفعها الى فيه قال ما حمله الا الكبر دعا عليه عليه الصلاة والسلام واجيبت دعوته فما فما رفع يده الى اه اذا فيه قال او يمشي في نعل واحدة - 00:23:31

بمعنى ان ان تكون احدى رجليه منعولة والاخرى حافية ويمشي هكذا يعني رجل فيها نعل ورجل حافية. هذا نهى ان النبي عليه الصلاة والسلام عنه مما علل به هذا النهي - 00:23:52

وقد ذكر ذلك شيخ الاسلام ابن تيمية ان هذا فيه ظلم للبدن ان هذا فيه ظلم للبدن ان يكون اه اه تكون رجل حافية ورجل اه فيها نعل

لو كان يمشي في ارض مثلا فيها اشم الحرارة هذا فيه ظلم للحافية - 00:24:11
اه والتمييز للتي فيها النعل عن عن الاخرى فهذا من الظلم للبدن يقول شيخ الاسلام وهذا له نظائر يعني مثله ايظا النهي ان يجلس آآ في بين الظل والشمس جزء منه في الظل وجزء منه - 00:24:31
في الشمس هذا هذا ايضا فيه ظلم للبدن ومثله ايظا ان يحلق مثلا بعض رأسه ويترك بعض رأسه ظلم للشعر وظلم للرأس فالشريعة جاءت بالعدل في كل شيء والتحذير من الظلم في كل شيء في قليل الامور و - 00:24:51
وكثيرها قال او يمشي في نعل واحدة او يمشي في نعل واحدة مما يذكر في هذا المقام ان الشيخ ابن باز رحمة الله عليه سأله مرة سائل اه عن هذه المسألة - 00:25:13
فقال لي الشيخ ولو خطوة يعني يمشي خطوة واحدة مثلا يلبس النعل ثم يمشي خطوة او خطوتين ليصل الى الاخرى والاخرى بعيدة عن عن عن التي لبس فقال عليه قال رحمة الله عليه - 00:25:33
ان استطعت ان لا تخالف السنة ولو في خطوة واحدة فافعل ولو في خطوة واحدة فافعل لا تخالف آآ سنة النبي عليه الصلاة والسلام قال وان يشتمل الصماء وان يحتبي في ثوب واحد كاشفا عن فرجه - 00:25:52
هذا هذان نوعان من اللباس نهى عنهما عليه عليه الصلاة والسلام الاول ان يشتمل الصماء يعني يشتمل الصمان وقيل فيه معاني منها ان اشتمال الصماء هو ثوب واحد يعني ليس ثوبين ازار ورداء وانما ثوب واحد - 00:26:10
يجعل طرفي الثوب على عاتقه الايسر يجعل طرفي الثوب على عاتقه الايسر ويبرز شقها الايمن ويبرز شقه الايمن اه اشبه ما يكون بالاضطباع الذي يفعل المحرم لكن ما عنده ازار يكون اه يكون ثوب واحد - 00:26:36
ويجعله بهذه الطريقة فهذا فيه احتمال انكشاف العورة في احتمال انكشاف العورة من من جهة اليمين اكتمال انكشاف العورة من جهة اليمين تكون الجهة اليسار آآ او او من جهة اليسار تكون جهة اليمين ساترة - 00:27:02
واليسار يخشى ان ان تنكشف العورة والثاني من اللباس قال وان يحتبي في ثوب واحد كاشفا عن فرجه وصفة هذا الاحتباء قالوا ان يقعد على مقعدته وينصب ساقيه ويشد عليه ثوبا يلف عليه ثوبا - 00:27:30
اه يلف من من الوراء الى الى الامام يحيط به بدنه لكنه يكون مكشوفا من من الاعلى لو كان رجلا واقفا جنبه يرى عورته قال كاشفا عن فرجه قال كاشفا عن فرجه. فهذا نهى عنه - 00:27:53
عليه الصلاة والسلام نعم قال رحمه الله باب النهي عن الاستلقاء ووضع احدى الرجلين على الاخرى عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستلقين احدكم - 00:28:15
ثم يضع احدى رجليه على الاخرى قال باب النهي عن الاستلقاء ووضع احدى الرجلين على الاخرى وضع الرجل احدى الرجلين على الاخرى. اذا كان الانسان فعل هذه الصفة من النوم استلقى على ظهره - 00:28:31
ووضع احدى الرجلين الاخرى اه وعليه زار لا يأمن ان تنكشف عورته او ان ترى عورته فجاء النهي عن ذلك حفاظا على السلامة من انكشاف العورة لكن اذا امن اذا امن الكشف فلا حرج كما سيأتي بالترجمة التي بعده - 00:28:56
قال عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستلقين احدكم ثم يضع احدى رجليه على الاخرى ثم يضع احدى رجليه على الاخرى - 00:29:29
لا يستلقي يعني لا ينام على ظهره وهذا فيه جواز النوم على الظهر المنهي عنه من النومات النوم على البطن اما النوم على الظهر والاصل في النوم ان ينام ابتداء على - 00:29:44
جنبه الايمن على جنبه الايمن لكن ان احتاج ان ينام على ظهره لا حرج في ذلك لا حرج كذلك لو احتاج ان ينام على الجنب الايسر لكن لا يبدأ نومه بالنوم على الجنب الايسر لكن لو احتاج انقلب - 00:30:02
تاج الى الجنب الايسر فلا حرج ومما يعني مما يستدله بذلك آآ ما ما جاء في الرؤيا اذا رأى الانسان ما يكره ماذا يفعل ينقلب على جنبه الاخر جنبه الاخر هو الايسر - 00:30:19

فالجنب الاخر اذا احتويج اليه احتاجه الانسان آآ لا حرج عليه في ذلك لا حرج عليه في ذلك. قال ينقلب الى جنبا اخر يعني جنبه اه جنبه جنبه الايسر لكن النوم على على البطن هذا جاء - 00:30:39

آآ جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام آآ النهي عنه وقوله هنا في هذا الحديث لا يستلقين احدكم ثم يضع احدى رجليه على الاخرى يعني استلقاء على الظهر من حيث ولا لا حرج في ذلك لكن لا يضع احدى رجليه على الاخرى على صفة لا يأمن ان ان ان بسببها ان - 00:31:01

تنكشف عورته ويحمل النهي على على ذلك اذا خشي انكشاف العورة. نعم رحمه الله باب اباحة الاستلقاء ووضع احدى الرجلين على الاخرى عن عباد ابن تميم عن عمه رضي الله عنه انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:31:25

مستلقيا في المسجد واضعا احدى رجليه على الاخرى قال باب في اباحة الاستلقاء ووضع احدى الرجلين على الاخرى وهذا لا يتعارض مع الحديث الاول حديث جابر لا يتعارض معه بل هذاك محمول على حال وهذا محمول على حال - 00:31:46

وقد جاء في هذا الحديث اه عن عباد ابن تميم عن عمه رضي الله عنه انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا في المسجد واضعا احدى رجليها الاخرى - 00:32:14

وجاء مثل هذا عن بعض الصحابة انهم كانوا يفعلون ذلك مثل عمر وعثمان وغيرهم فهذا لا حرج فيه لا حرج فيه لكن يكون مع امن انكشاف العمرة وامن انكشاف العورة يكون في هذا - 00:32:27

في هذه الحال آآ او في هذا في هذه الطريقة من النوم ام انكشاف العورة يكون من جهتين الاولى ان يكون عليه سراويل يكون عليه سراويل تحت الازار كان عليه سراويل يأمن - 00:32:52

من انكسافيا هذه واحدة. الثانية ان يكون رفع آآ احدى رجليه على الاخرى ما يرفعها عالية ما يقيم مثلا اه اه رجله اليسرى يجعلها منصوبة ثم يظع عليها وانما تكون كلتا الرجلين ممدودة - 00:33:09

ويرفع واحدة برفق على الاخرى فهذا يأمن يا من انكشاف العورة مثل الان الرجل الذي هو عليه لباس الاحرام الازهار وقد مد رجليه برفق او رفع رجله اليمنى ووضعها على اليسرى دون ان يرفعها ودون ان - 00:33:32

ينصب اليسرى ويضع رجله اليمنى عليها اذا فعل ذلك انكشفت العورة لكن اذا كانت على الارض كلها ممدودة ثم رفع رفعا يسيرا اليمنى وظعها على اليسرى يأمن في مثل هذا - 00:33:53

انكشاف العورة وظع احدى الرجلين على الاخرى لا حرج فيه آآ اذا امن اذا امن انكشاف آآ العورة اذا امن انكشاف العورة ثم اورد ابوابا متتابعة كلها تتعلق بحد آآ عزرة المؤمن - 00:34:11

ونسأل الله الكريم ان ينفعنا اجمعين بما علمنا وان يزيدنا علما وتوفيقا وان يصلح لنا شأننا كله والا يكلنا الى انفسنا طرفة عين اللهم اغفر لنا ولوالدينا وللمسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات الاحياء منهم والاموات اللهم اتي نفوسنا تقواها زكها - 00:34:39

انت خير من زكاها انت وليها ومولاها اللهم اصلح لنا النية والذرية والعمل سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك نبينا محمد واله وصحبه اجمعين - 00:35:04